

## قانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٣

بربط موازنة الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية

بمنطقة شمال غرب خليج السويس

للسنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٣

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية بمنطقة شمال غرب خليج السويس  
للسنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٣ ٦٨٠٠٠٠٠٠ جنية ( فقط وقده ستة عشر مليوناً  
وثمانمائة ألف جنيه ) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٣ ٦٠٠٠٠٠ جنية  
( فقط وقده مليون جنيه ) كاعتماد إجمالي .

(المادة الثالثة)

قدر عجز العمليات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٣ ٦٠٠٠٠٠ جنية  
( فقط وقده مليون جنيه ) .

(المادة الرابعة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية لسنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٣  
٦٨٠٠٠٠ جنية ( فقط وقده خمسة عشر مليوناً وثمانمائة ألف جنيه )  
موزعة كالتالى .

- استخدامات استثمارية مبلغ ٦٨٠٠٠٠ جنية .

- تحويلات رأسمالية مبلغ ٦٠٠٠٠ جنية .

(المادة الخامسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٣ بمبلغ ١٥٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة عشر مليوناً وثمانمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي :

إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ١٤٨٠٠٠ جنيه .

قروض وتسهيلات انتمانية بمبلغ ١٠٠٠ جنيه (كلها قروض من الخزانة العامة) .

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السابعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة الثامنة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٣ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الآخر سنة ١٤٢٤ هـ  
(الموافق ١٩ يونيو سنة ٢٠٠٣ م) .

حسني مبارك

בְּרִית מָשֶׁה

(\*) يتم توزيع الاستخدامات الإدارية خلاصاً إلى المعاشر بين الهيئة ووزارة المالية والهياكل المركزية للتنظيم والإدارة بالنسبة للأجهزة.